

الزكاة بين التنظيم والفعالية الاقتصادية

أ.د. عبد المجيد قدي *

مقدمة:

ينظر إلى العبادات - في الغالب - على أنها مجرد علاقة بين العبد وربّه، دون أن يتعدى أثر هذه العلاقة إلى المجتمع. وتعتبر هذه النظرة قاصرة لكون العبادات وسيلة لتحقيق الانسجام الاجتماعي ووحدة التصور والمواقف.

وتتميز الزكاة عن غيرها من العبادات بارتباطها بالجانب المالي من جهة، ولعلاقتها بالدولة والمجتمع من جهة ثانية. وهذا ما يدفع إلى البحث في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية ودرجة أدائها عندما تكون في إطار مؤسسي منظم، بعد تعاضم وتنامي وتيرة ظهور المؤسسات والهيئات القائمة على شؤون الزكاة في مختلف بلدان العالم الإسلامي.

وتعتبر الجزائر من الدول الإسلامية التي عمدت إلى تنظيم الزكاة بإنشائها صندوق الزكاة تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بالاستناد إلى المرسوم التنفيذي المنظم لمؤسسة المسجد. ولقد دخل هذا الصندوق قيد العمل منذ سنة 2003، مستمرا في أدائه إلى يومنا هذا. وهو ما يجعل الوقوف على سير هذا الصندوق وفعاليتها أمرا مهما يساعد في تطويره وزيادة كفاءته.

أولا- الزكاة ضمن نظام التوزيع في الإسلام

إذا كانت الرأسمالية - كنظام اقتصادي - قد نجحت في إيجاد الأساليب الكفيلة بزيادة معدلات النمو الاقتصادي، ومراكمته الثروات بتحسين نظم الإنتاج ورفع كفاءتها، فإنها - بالمقابل - فشلت في إيجاد الآليات المقادرة على ضمان توزيع عادل للثروة سواء على المستوى العالمي أو على مستوى الدول. ففي سنة 2014 كان الـ 01% الأكثر ثراء في العالم يحوزون على 48% من الثروات العالمية، تاركين الـ 52% من الثروة لـ 99% من السكان الباقين. وأن 80% من سكان العالم لا يملكون إلا 05.5% من

* أستاذ التعليم العالي - جامعة الجزائر 3 .

و دائماً على المستوى العالمي، إذا تأملنا في مساهمة الدول في الإنتاج العالمي اعتباراً لعدد السكان لديها، نقف على مفارقات كبيرة وحالة من عم الانسجام بين عدد السكان في الدولة و/ أو مجموعة الدول ومدى مساهمة ناتجها المحلي الخام في الناتج العالمي، يبرزها الجدول الموالي:

الجدول رقم 01: مساهمة بعض الدول في الناتج العالمي لسنة 2013

الدولة	نسبة السكان إلى سكان العالم %	المساهمة في الناتج العالمي %
الولايات المتحدة الأمريكية	4.5	21.4
كندا	0.5	2.5
الاتحاد الأوروبي (27 دولة)	7.2	23.2
الشرق الأوسط والمغرب العربي	5.5	04.1
اليابان	1.8	8.0
أمريكا الجنوبية	6.9	6.5
أفريقيا جنوب الصحراء	12.8	1.9

Source : M. Fouquin, H. Guimbar, C. Herzog & D. Ünal, Panorama de l'économie mondiale, centre d'études prospectives et d'informations internationales, Décembre 2012

وبالوقوف على توزيع المداخيل في المجتمعات المعاصرة التي تستلهم مفاهيم إدارتها وتدير أمورها من المقاربات الرأسمالية في الإدارة والاقتصاد، نجد حالة من عدم العالة والمساواة تعكسها قيم مؤشر جيني المعبرة عن مدى تركّز الدخل بين مختلف الشرائح المكونة للمجتمع.

الجدول رقم 02: مؤشر جيني في بعض البلدان المختارة 2011-2012

¹ Deborah Hardoon, Insatiable richesse : toujours plus pour ceux qui ont déjà tout, OXFAM International, 16 janvier 2015

الدولة	مؤشر جيني GINI	الدولة	مؤشر جيني GINI
أفريقيا الجنوبية	0.650	الجزائر	0.353
الولايات المتحدة الأمريكية	0.411	المغرب	0.359
كوريا الجنوبية	0.316	تونس	0.358
بلجيكا	0.276	إيران	0.374
إيطاليا	0.352	باكستان	0.306
روسيا	0.420	مصر	0.344
كندا	0.326	تركيا	0.402

source : <http://www.statistiques-mondiales.com/gini.htm>

في مقابل ما تقدم استطاع الإسلام تقديم نظام عادل للتوزيع مبني على العمل، الحاجة والتكافل الاجتماعي، من بين ركائزه الزكاة التي فضلا عن كونها شعيرة تعبدية هي وظيفة مالية بامتياز.

تحتل الزكاة موقعا متميزا في النظام الاقتصادي الإسلامي، يظهر ذلك من خلال عدد وطبيعة الآيات القرآنية الواردة فيها أو في سياقها؛ فلقد:

- جاءت الزكاة مقترنة أو في نفس السياق مع الصلاة التي هي عماد الدين في ست وعشرين موضعا من القرآن الكريم؛¹
- وردت الزكاة تحت اسم الصدقة ومشتقاتها في اثني عشر موقعا من القرآن الكريم؛²
- جاء التعبير عنها بألفاظ أخرى كـ "الحق المعلوم" في العديد من الآيات القرآنية؛³
- جاء ذكرها في القرآن الكريم في مقابل الحديث عن الشرك - رأس الكبائر -، قال تعالى في سورة فصلت: **﴿٦﴾** الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ **﴿٧﴾**؛

¹ من ذلك ما ورد في سورة البقرة: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّكْعِينَ **﴿٤٣﴾**

² من ذلك ما ورد في سورة التوبة: وَمِنْهُمْ مَن يَلْزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضًا وَإِن لَّمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَحْطُونَ **﴿٥٨﴾**

³ من ذلك ما ورد في سورة المعارج: وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ **﴿٢٤﴾** لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ **﴿٢٥﴾**

- جاء ذكرها في مقابل ذم الربا الذي هو إعتدي الكبار، قال تعالى في سورة البقرة: يحق لله الربا ويردني الصدقات ٥ والله لا يحب كل كفار أثيم ﴿٢٧٦﴾؛

- ورد ذكرها في سياق الحديث عن رحمة الله التي وسعت كل شيء، قال تعالى في سورة الأعراف: ورحمتي وسعت كل شيء ٥ فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون ﴿١٥٦﴾؛

- ووردت في سياق الحديث عن صفات المؤمنين، جاء في سورة المؤمنون: قد أفلح المؤمنون ﴿١﴾ الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴿٢﴾ والذين هم عن اللغو معرضون ﴿٣﴾ والذين هم للزكاة فاعلون ﴿٤﴾

ونظرا للمكانة التي حظي بها نظام التوزيع في الإسلام تولى الله بنفسه تحديد معالم هذا النظام وأبعاده. فلم يترك أمره لا للملائكة ولا للرسول ولا لاجتهاد المجتهدين. فحدد الله مصارف الزكاة في الآية 60 من سورة التوبة بقوله: إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها وللؤلؤة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ٥ فريضة من الله ٥ والله عليم حكيم ﴿٦٠﴾. وجاء في سورة الأنفال كيفية توزيع الغنائم في الآية 41: وأعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين ٥ وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان ٥ والله على كل شيء قدير ﴿٤١﴾، وورد في الآية السابعة من سورة الحشر كيفية اقتسام الفئ: كما تضمن القرآن الكريم في سورة النساء آيات الموارث (الآيات 11-13، الآية 176).

كما تناول القرآن مناسبة فرض مختلف الكفارات وحجمها ومآلاتها؛ ففي سورة البقرة (الآية 196) الحديث عن كفارة المتمتع الذي لم يذبح الهدي في الحج، وتناولت سورة المائدة (الآية 89) الحديث عن كفارة اليمين في حين ورد الحديث عن كفارة القتل الخطأ في سورة النساء (الآية 92)، أما سورة المجادلة (الآية 04) فذكرت كفارة الظهار.

يسمح هذا التحديد لأوجه الإنفاق ومعايير التوزيع بضمان رعاية الفئات الاجتماعية المستهدفة مهما كانت طبيعة الظروف، بما لا يؤدي إلى تركز الثروة في يد فئة قليلة من المجتمع؛ فضلا عما يساهم فيه ذلك في عدم الخوف من الفساد المؤدي إلى صرف الأموال على غير مستحقها وتحويلها إلى غير أهلها. كما يعمل هذا التحديد على تكامل عناصر نظام التوزيع بحيث تقوم آلية من الآليات بسد القصور الذي يمكن أن يظهر في أداء آلية أخرى من آليات التوزيع.¹

¹ الزرقا محمد أنس، خطة الإسلام في إعادة توزيع الدخل والثروة، في تحف مندر (تحرير) السياسة

لقد ارتبطت الزكاة في الإسلام بقيم الاقتصاديات الأخرى، حيث نجد:

- ارتباطها بالإنفاق في سبيل الله الذي يعتبر رافعة للنمو الاقتصادي وخلصاً للنفس البشرية من التهلكة. قال تعالى: وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿البقرة/١٩٥﴾؛
- ارتباطها بالتمكين في الأرض وعمارة الكون. قال تعالى: الَّذِينَ أَنْفَقُوا فِي الْأَرْضِ قَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿الحج/٤١﴾؛
- ارتباطها بتقويم السلوك وترشيده والتزامه. قال تعالى: أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ۗ وَاللَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الرَّحِيمُ ﴿التوبة/١٠٤﴾؛
- ارتباطها بأفعال الخير العامة. قال تعالى: لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿النساء/١١٤﴾.

ثانيا- الأهمية الاقتصادية للزكاة

تعتبر الزكاة عنصراً فاعلاً في الحياة الاقتصادية في المجتمع الإسلامي، لما تؤديه من أدوار كثيرة، نشير منها إلى ما يلي:

- كونها وسيلة لمحاربة الفقر باعتبار محاربه مثلث دائماً مقصداً إسلامياً وإنسانياً سعت إليه كل المجتمعات والأديان. وهذا ما جسدهته منظمة الأمم المتحدة بوضعها محاربة الفقر والجوع على رأس أهداف الألفية¹ وتزداد محاربة الفقر إلحاحاً عندما نجد بأن خريطة الفقر تتركز بشكل كبير في دول العالم الإسلامي؛ ذلك أن موقع معظم الدول الإسلامية ضمن مؤشر التنمية البشرية غير مرضي.

الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي، جدة: البنك الإسلامي للتنمية، 1997، ص 462.

¹ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أهداف التنمية للألفية: تعاهد بين الأمم لإنهاء الفاقة البشرية، تقرير التنمية البشرية 2003.

المجدول رقم 03: نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط فقر الدخل الوطني في بعض الدول الإسلامية لسنة 2013

الدولة	النسبة	الدولة	النسبة
الأردن	13.3	مصر	25.2
أفغانستان	36.0	موريتانيا	42.0
اندونيسيا	12.0	اليمن	34.8
باكستان	22.3	النيجر	59.5
فلسطين	21.9	نيجيريا	46.0
السنغال	46.7	العراق	22.9
مالي	43.6	بنغلاديش	31.51

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المضي في التقدم: بناء المنعة لدرء المخاطر؛ تقرير التنمية البشرية 2014، ص ص 178-179.

وبالتأمل في مصارف الزكاة الثمانية نجد أن خمسة منها (الفقراء، المساكين، بن السبيل، الغارمون، الرقاب) تأخذ الزكاة تحت طائلة الحاجة التي هي لازم من لوازم الفقر.

- وسيلة لضمان الاستقرار الاجتماعي الذي يعتبر شرطا ضروريا للممارسة الاقتصادية السليمة ومكونا من مكونات مناخ الأعمال؛ فهي تعمل على تأليف القلوب والتقليل من حدة الصراع بين فئات المجتمع فضلا عما تسمح به من توفير الأدوات الكفيلة بالدفاع عن الأمة والذود عنها وحماية حدودها (مصرف في سبيل الله) بالتوازي مع تحييد و/ أو استمالة الأعداء (مصرف المؤلفة قلوبهم)؛

- اعتماد الزكاة كأداة من أدوات السياسة الاقتصادية سواء في طريقة توزيعها بالانحياز لمصرف دون آخر اعتبارا للظروف السائدة؛ أو في طريقة جمعها. فقد يتم اللجوء إلى جباية الزكاة نقدا أو عينا اعتمادا على اختلاف الفقهاء في المسألة. فيعمل جمعها عينا، ممن تجب عليهم وتوزيعها على مستحقيها في أوقات الكساد، على تقليص حجم المعروض من السلع. ويؤدي جمعها وتوزيعها نقدا إلى امتصاص جزء من السيولة المتداولة مما يقلص من حجم فائض السيولة المتداول. وفي نفس السياق يمكن اللجوء إلى تعجيل الزكاة - كما فعل الرسول مع زكاة عمه العباس - وهو ما يؤدي إلى التقليص من حجم النقود المعروضة مما يساعد في العودة إلى الاستقرار الاقتصادي؛

- إمكانية لجوء الدولة إلى الاختيار من بين الأقوال الفقهية، ما يمكن أن يحقق المصلحة ويسد الثغرات القائمة، إذ وجود الحاكم المسلم من شأنه أن يرفع الخلاف ويلزم

الأفراد باتباع مذهبه في الأحكام المتعلقة بالعامّة. فمثلا تتنازع زكاة القيم الثابتة (الآلات) ثلاثة أقوال فقهية اجتهادية. الأول منها يقضي باعفاؤها وغلتها مطلقا من الزكاة مالم يدخر مقدار من دخلها يصل النصاب ويحول عليه الحول، فيزكي زكاة النقود. الثاني من الأقوال يعاملها معاملة العروض التجارية بتقويمها كل عام وتضاف إلى ماتم ادخاره من إيراداتها ويزكي المجمع بعد حولان الحول بربع العشر. الثالث من الأقوال يذهب إلى طرح الاهتلاك من إيراداتها السنوي، ويزكي صافي الإيراد بنسبة العشر كالغلات الزراعية. وكل قول من هذه الأقوال له آثاره على مستوى دوران النقود، وتشجيع الاستثمار من عدمه؛

- وسيلة لمواجهة الركود الاقتصادي لكونها تجمع على مدار السنة نتيجة تباين الحول من شخص إلى آخر واختلاف مواسم نضج وحصاد الثمار والزروع. وهو ما يسمح بتوزيعها باستمرار وتمكين الفقراء من سيولة على مدار العام بما يعمل على تحريك الطلب. هذا بالإضافة إلى إمكانية تقسيط الزكاة على مستحقيها لضمان عائد مستدام لهم وتجاوز حالة السفه لدى البعض منهم؛
- محاربة الاكتناز ودفع الأموال إلى الحركة والنشاط نتيجة الاقتطاع من المال، مما يحفز على استثمار الأموال لتعويض المقتطع منها -على الأقل-؛
- المحافظة على أدوات الإنتاج لعدم خضوع الأصول الإنتاجية (أراضي زراعية، مباني مؤجرة، مباني صناعية، أنعام عاملة...إلخ) للزكاة؛
- رفع كفاءة تخصيص الموارد بتحديد معدل أدنى مقبول للشاريع وهو 02.5% يعززه معدل التضخم وذلك للمحافظة على قيمة الأصول المستثمرة؛
- زيادة الحافز على الاستثمار لكون الخسائر الممكنة تتعرض لها تسمح بالدخول في دائرة الغارمين. كما يؤدي وجود الزكاة إلى تحويل قوة شرائية بشكل مستديم لصالح الفقراء ذوي الميل الحدي للاستهلاك المرتفع مما يحفز دائما على الاستثمار. كما أن اشتراط الإنث في زكاة الأنعام حافز على الاستثمار¹ بالتوالد، الاستحلاب، جز الصوف...إلخ
- التخفيف عن ميزانية الحكومات نتيجة تكفل هيئة الزكاة بمعظم النفقات الاجتماعية، فمثلا نسجل في الجزائر أن التحويلات الاجتماعية المباشرة عن طريق الميزانية العامة للدولة لسنة 2014 تقدر بـ 1840.5 مليار دج، وهو ما يمثل 09.8% من الناتج المحلي الخام.² وانطلاقا من تقدير مبارك بوبلال لحجم الزكاة

¹ قدي عبد المجيد، الزكاة من منظور اقتصادي، رسالة المسجد، العدد الثاني/ 2003، ص 46.

² وزارة المالية، تقرير تقديم المشروع التمهيدي لقانون المالية 2016.

الممكنة في الجزائر بما نسبته 13% من الناتج المحلي الخام¹ فإن ذلك يعني أن حصيللة الزكاة بإمكانها استيعاب التحويلات الاجتماعية المباشرة والسماح بإعادة توجيه هذه المبالغ إلى مجالات أخرى غير معنية بإتفاق الزكاة عليها.

ثالثا- الزكاة من مهام الدولة في الإسلام

رغم كون الزكاة عبادة، فإنها لم تترك لضماير الناس ولا لمستوى تدينهم ولا لتقديرهم؛ إذ أناط الإسلام مهمة جمعها بالدولة ومرجع ذلك:

- أمر الله للرسول صلى الله عليه وسلم - باعتباره إماما للمجتمع الإسلامي الأول - بجمع الزكاة بقوله: خذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿التوبة/ ١٠٣﴾؛

- سيرة الخلفاء الراشدين من بعد الرسول في القيام بجمع الزكاة، قناعة منهم بأن ذلك من أعمال الإمامة والخلافة. وهذا ما حدا بأبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى قتال مانعي الزكاة بقوله: والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم عليه". وتم اعتبار منع الزكاة -آنذاك- بأنه أول ثلثة وقعت في بذيان الدولة الإسلامية بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم؛

- تضمن مصارف الزكاة مصرف العاملين عليها؛ وهو ما يفيد على الأقل أن الزكاة جهاز منظم له عماله، بل هناك من يعتبر مؤسسة الزكاة رمزا من رموز سيادة الدولة الإسلامية على مر العصور؛²

- تقنين الفقهاء العلاقة بين جابي الزكاة ودفعيها وتحديددهم للصفات والشروط الواجب توفرها في هؤلاء؛

- دخول الزكاة ضمن واجب حراسة الدين التي هي من مهام الدولة في المجتمعات الإسلامية.

ويعود قيام الدولة بجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها إلى مجموعة من الاعتبارات:

- كون الزكاة ليست مجرد إحسان فردي وإنما هي حق لأصحابها، تعتبر الدولة هي كافلة الحقوق وضامنتها؛

- يؤدي قيام الدولة بجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها إلى حفظ كرامة الأفراد ومراعاة شعورهم؛ إذ لو تولى الأغنياء زكواتهم مباشرة على الفقراء

¹ BOUBLAL Mebarek, Zakat et impact socio-économique, Alger : Institut Al-manahidj, 2014 ; p66.

² لمزني خالد بن عبد الله، أثر الجباية في زكاة الأسهم ورقة مقدمة إلى ندوة زكاة الأسهم والصناديق الاستثمارية، الرياض: الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 22 مائة 2008.

لأحدث ذلك في نفوسهم ذلا وانكسارا ولأدى ذلك إلى تعطيل قدرتهم على التصرف واتخاذ الموقف تبعاً لقناعاتهم، لأنهم سيعتبرون أنفسهم أسرى جميل دافعي الزكاة؛

- ضعف فعالية الأداء الفردي للزكاة سواء من حيث القدرة على معرفة المستحقين، خاصة في الحواضر الكبرى، إمكانية تعدد استفادة الفرد الواحد بالتوازي مع إمكانية وجود من لا يتفطن إليه وهو في حاجة، عدم الالتفات إلى بعض المصارف (ابن السبيل، الغارمون) وعدم القدرة على تحديد الأولويات المجتمعية؛

- فعالية الجمع والتوزيع المنظم للزكاة لما للدولة من قواعد بيانات عن الأفراد وانتشار خريطة الفقر في المجتمع وخريطة توع الأنشطة الاقتصادية ضمن إقليمها الجغرافي؛

- قدرة الدولة على الموازنة بين احتياجات المصارف حسب الظروف ومراعاة الأولويات في ظل تغير الظروف الاقتصادية والاجتماعية؛

- مواجهة انخفاض مستوى التدين الذي قد يدفع بالبعض إلى عدم إخراج الزكاة. وبما للدولة من سلطان تستطيع حمل هؤلاء على إخراج الزكاة. ولقد أخبرنا القرآن عن هذا الصنف بقوله في سورة التوبة: وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ﴿٧٦﴾ فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ﴿٧٧﴾؛

- دفع الزكاة للدولة مؤشر على الولاء لها وللمجتمع. قَالَ تَعَالَى: إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ فِي حَقِّ اللَّهِ وَعَلَىٰ بَيْتِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ عِندَ اللَّهِ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٥٥﴾ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ﴿٥٦﴾. المائدة.

يؤدي قيام الدولة بشؤون الزكاة إلى نتائج إيجابية تعود على الدولة وعلى المجتمع بالنفع. من بين ذلك:

- تعزيز ثقافة المواطنة لدى أفراد المجتمع بموازنتهم بين الحقوق والواجبات. فالأمر للرسول بأخذ الزكاة من الناس باعتبارها واجبا كان في مقبل الصلاة عليهم (الاعتراف لهم، الدعاء لهم، حمايتهم...إلخ)؛

- إمكانية استخدام الزكاة كأداة لترقية الحكم الراشد في المجتمع عن طريق إشراك منظمات المجتمع المدني في إحصاء، جمع وتوزيع الزكاة؛ مما يزيد من حجم المشاركة الاجتماعية ويعزز الشفافية؛

- إمكانية استغلال الزكاة لمراقبة التهرب والغش الضريبي وذلك بمقارنة التصريحات الضريبية والتصريحات الزكوية ومقبلة نتائج محاسبة الزكاة بنتائج محاسبة الضريبية؛

- ترشيد النفقات العمومية من خلال معرفة حجم النفقات الاجتماعية الذي يمكن تغطيته بأموال الزكاة؛ وهو ما يسمح بإعادة وتوجيه النفقات نحو مجالات أخرى.

ولقد ساهمت سنوات الاستعمار التي عرفتها بلدان العالم الإسلامي في تراجع اهتمام الحكومات بتنظيم هذه الشعيرة، مع بقاء الشعوب الإسلامية ملتزمة بها. إلا أنه بعد الاستقلال سرعان ما عملت الحكومات على إحيائها وتنظيمها بشكل مؤسسي أخذ مجموعة من الأشكال:¹

- مؤسسات حكومية مستقلة الشخصية والتسيير؛
- إدارات أو مصالح ضمن هيئات حكومية (وزارات في الغالب)؛
- جمعيات أهلية متخصصة في شؤون الزكاة؛
- جمعيات أهلية عامة ضمن نشاطاتها الاهتمام بشؤون الزكاة؛
- مؤسسات اقتصادية أخذت على عاتقها التكفل بقضايا الزكاة (البنوك الإسلامية..).

ولقد عزز الاهتمام بإقامة هيئات الزكاة في المجتمعات الإسلامية قصور منظومة الضمان الاجتماعي في التكفل بالاحتياجات المجتمعية المتزايدة بالتوازي مع العجز المتراكم للموازنات العامة واتساع نطاق المديونية العمومية في الكثير من البلدان الإسلامية، وهو ما قلص من قدرة الحكومات على التدخل الاجتماعي.²

لقد حملت الهائيات القائمة على الزكاة مجموعة من التسميات، تباين من بلد إلى آخر. من بين هذه التسميات:

- ديوان الزكاة، كما هو الحال في السودان؛
- صندوق الزكاة كما هو الشأن في الجزائر والأردن؛
- بيت الزكاة كما هو الحال في الكويت ولبنان؛

¹ حنف منذر، مبادئ وقواعد لتحديد الهيكل التنظيمي لمؤسسات الزكاة الطوعية، متاح على الموقع: http://monzer.kahf.com/papers/arabic/mabadi_wa_qawa3id_lita7deed_al-haykal.pdf ص ص 4-5.

² قدي عبد المجيد، دور مؤسسة الوقف في تنمية الموارد البشرية، مداخلة في الملتقى العلمي الأول حول الاستثمار في الأوقاف، الجزائر: مركب التوفيق بالتعاون مع جامعة سعد دحلب- البليدة: 26-29 سبتمبر 2012.

- الهيئة العامة للزكاة؛
 - مصلحة الزكاة والدخل التابعة لوزارة المالية فقي المملكة العربية السعودية.
 إلا أن اختلاف التسميات قد لا يحمل اختلافات جوهرية في المهام، وقد لا يكون له أثر على أداء هذه الهيئات. ومن ثم تعتبر التسمية ليست مهمة بقدر ما يهم خضوع هذه الهيئات لقواعد الشفافية، وضوح إطارها القانوني والتنظيمي، فضلا عن ضرورة انسجامها مع السياسات الاقتصادية العامة وتمتعها بالاستقلالية في اتخاذ القرارات.

تباين الدول الإسلامية من أخذها بمدى إلزامية الزكاة ومدى هذا الإلزام. إذ لا توجد إلا ستة دول تبني إلزام الزكاة مع اختلاف في نطاق هذا الإلزام.

الجدول رقم 04: يحدد الدول المتبناة نظام الإلزام بالزكاة

الدولة	مدى الإلزام
المملكة العربية السعودية	المال
ليبيا	المال
اليمن	كل الأنواع الزكوية
باكستان	المال
السودان	المال
ماليزيا	زكاة الفطر فقط

المصدر: عز الدين مالك الطيب محمد، اقتصاديات الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، الخرطوم: المعهد العالي لعوم الزكاة، ص 269

تواجه هذه الهيئات عوائق كثيرة في سعيها للتكفل بالزكاة. تعود هذه العوائق إلى الأوضاع الاقتصادية السائدة في العالم الإسلامي والتحولات الجيو استراتيجية العالمية. ويأتي على رأس هذه العوائق:

- التخلف واتساع نطاق الفقر؛
- انخفاض مستوى التدين لدى بعض الفئات المعنية بأداء الزكاة؛
- الجهل بأحكام الزكاة ومقاصدها؛
- الخلط بين الزكاة والضريبة.

رابعا- نحو تحسين أداء صندوق الزكاة الجزائري

لقد نمت الهيئات القائمة على الزكاة في البلدان الإسلامية، وحققت نتائج هامة ما

فتنتت نتعزز يوما بعد يوم. ولعل من بين هذه الهيئات صندوق الزكاة الجزائري الذي عرفت حصيلته منذ إنشائه تطورا على النحو التالي:

الجدول رقم 05: تطور حصيلة صندوق الزكاة الجزائري ما بين 2003-2014

السنة	الحصيلة (مليون دج)
2003	118
2004	200
2005	367
2006	483
2007	478
2008	427
2009	614
2014	1320

المصدر: موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف: <http://www.marw.dz>

وتمكن الصندوق من منح قروض حسنة لتسعة آلاف مؤسسة بمبالغ تتراوح ما بين 350-500 ألف دج، كما يتوفر على 1.72 مليار دج كرصيد في بنك البركة الجزائري. إلا أن المتأمل في أداء صندوق الزكاة الجزائري يمكنه الوقوف على مجموعة من الصعوبات والعراقيل التي تواجه سيره؛ منها:

- صعوبة استرجاع قروض الزكاة، إذ يدور معدل الاسترجاع حول ما نسبته 28% من القروض. وهذا ما يطرح مشكلة ضمان أموال الزكاة كونها أموال الفقراء؛
- عدم استقلالية الصندوق وعدم تمتعه بالشخصية المعنوية مما يحول دون قدرته على التصرف وإبرام العقود باستقلالية، كما أن تسييره يخضع لقواعد التسيير الإداري بعيدا عن المنطق الاقتصادي؛

- صعوبة التعامل مع الفقراء لغياب بطاقة وطنية موحدة للفقراء؛
- تركيز الصندوق على الأموال النقدية دون غيرها من الزكوات، في حين أن الثروة الحقيقية في الأرياف هي غير ذلك؛
- المورد البشري غير المزود بالتكوين اللائم (اقتصاد، محاسبة، قانون، تسويق، علاقات عامة، شريعة...)

- اعتقاد الكثير من الأفراد المعنيين بإخراج الزكاة بأنها تدخل ضمن الخصوصيات الفردية؛

- تعامل الكثير من الأفراد مع الزكاة على أساس رؤية مذهبية تفوت على المجتمع الاستفادة من التنوع الفقهي والثراء العلمي بما يتيح المرونة في التعامل مع المستجدات؛

- ارتدادات أحداث 11 سبتمبر لدى المجتمعات الغربية وانتقال صدى ذلك لدى بعض الفئات في المجتمع، بما أدى إلى الخلط بين العمل الخيري - بما فيه الزكاة - وتمويل الإرهاب؛¹

- غياب التفاعل بين هيئات ومؤسسات العمل الخيري (أوقاف، منظمات مجتمع مدني،) وصندوق الزكاة ؛ وهو ما أثر على انسجام سلوكياتها وتصرفاتها في ميدان العمل الخيري.

وسعيًا لزيادة فعالية صندوق الزكاة وتحسين أدائه من المفيد الاهتمام ببعض الجوانب لتجاوز بعض مناحي القصور القائمة:

- ضرورة انخراط صندوق الزكاة ضمن المسعى الشامل للتنمية الاقتصادية واستيعاب التحولات العالمية؛ إذ يعرف العالم اليوم انتقالًا من الأهداف الإنمائية للألفية إلى خطة الأمم المتحدة لما بعد 2015، والتي اعتمدت مجموعة من الأولويات حسب المناطق، حيث حددت الأولويات الإقليمية للبلدان العربية - ومن بينها الجزائر- على النحو التالي:²

- ضمان حقوق الإنسان والحريات والعدالة الاجتماعية،
- تعزيز الحكم الرشيد وفعالية المؤسسات،
- إنهاء احتلال فلسطين ومعالجة الأسباب الرئيسة للصراعات،
- معالجة مختلف أبعاد الفقر والاستبعاد،
- تكثيف الجهود في مجال المساواة بين الجنسين،
- اتباع نهج شامل في مجال تحقيق التنمية الشاملة،
- تعزيز فرص العمل للجميع،
- تعزيز الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات،
- التصدي لتغير المناخ وتعزيز الأمن المائي والغذائي،

¹ قدي عبد المجيد، دور مؤسسة الوقف في تنمية الموارد البشرية، مرجع سابق.

² الأمم المتحدة، خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام 2015: منظور إقليمي، نيويورك: الأمم المتحدة، 2014.

- مواجهة التحديات والاستفادة من الفرص في مجال الهجرة والتوسع الحضري؛
- تطوير أدوات زيادة الحصيلة الزكوية باعتماد:
- الحملات التحسيسية والتعبوية المستهدفة لفئات بعينها من المزكين، خاصة تلك التي يحتمل مساهمتها بقسط كبير،
- محاولة الوصول إلى الأوعية الزكوية الجديدة التي تنطبق عليها خاصية القابلية للنماء،
- العمل على تفادي ازدواجية الإخضاع مع الضريبة وذلك بمحاولة إقناع إدارة الضرائب والبرلمان بخصم الزكاة من الوعاء الضريبي، ذلك أن الزكاة تنشئ دينا في ذمة المؤسسة. وهو أقوى من الديون الأخرى (دين ممتاز)، ومن ثم وجب على المؤسسة أدائه دون تأخير. وهذا ما يبرر خصمها من الأرباح الإجمالية باعتبارها تكلفة تخصم من وعاء الضريبة. ولعل من الصعوبة إقناع إدارة الضرائب بذلك حيث ترى فيه تقليصا لحجم الضرائب الممكن تحصيلها؛ إلا أنه يمكن تحسيسها بأن الزكاة قد تكون وسيلة للوقوف على حالات التهرب الضريبي، التي من المؤكد أن أجماعها أكبر من المبالغ الزكوية المخصصة، ثم أن هذا الإجراء لا يتعلق إلا بزكاة المداخيل والأرباح،
- توفير قواعد البيانات عن مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي وذلك باستغلال معطيات المحاسبة الوطنية، وإنشاء خلايا ضمن الصندوق لتحليل المعطيات لاستغلالها في تحسين التحصيل الزكوي،
- الاهتمام بتكوين الموارد البشرية العاملة في صندوق الزكاة وإدراج هذا التكوين ضمن بند العاملين عليها،
- اعتماد معايير الشفافية في التوزيع بنشر تقارير سنوية عن نشاط هذه الهيئات والتمكين منها عبر مختلف الوسائل الورقية والالكترونية،
- تمكين المزكين من أداء زكواتهم بطرق الدفع الأكثر ملاءمة لهم، بما فيها الدفع عن بعد،
- ربط مؤسسة الزكاة بمؤسسة الضرائب وأمالك الدولة مع اعتماد المرونة في التعامل مع الحول المدني بحيث لا تضطر المؤسسات إلى مسك محاسبتين في آن واحد؛
- التعاون مع الجهات والهيئات الأخرى (منظمات مجتمع مدني، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة المالية، وزارة الداخلية...إلخ) لوضع بطاقة موحدة وفق معايير موضوعية للفقراء ومستحقي الزكاة لتجاوز الإشكالات والتناقضات القائمة بخصوص قوائم قمة رمضان (وزارة التضامن)، قوائم منحة التمدريس (البلديات

- ووزارة الداخلية)، العمال الذين يتقاضون أجرا أقل من الأجر الأدنى المضمون، نتائج مسح الهيئات والمنظمات الدولية (البنك العالمي)؛
- مرافقة المؤسسات ورجال الأعمال في حساب زكواتهم والقيام بدورات تكوينية لصالح الخبراء المحاسبين لتمكينهم من حساب الزكوات لصالح زبنائهم؛
 - تطوير آليات توزيع الزكاة كاستثمارها في مشروعات صغيرة أو مصغرة ذات عائد دوري مع تملكها للفقراء الشباب بما يساهم في تكوين روح الفريق لديهم وانتقالهم من دائرة الفقر إلى دائرة دافعي الزكاة؛
 - اعتماد آلية ضمان القروض لدى الصندوق للخروج من الخلاف الواقع بخصوص مدى مشروعية اقراض واستثمار أموال الزكاة، وبهذا تتعزز الضمانات لدى الهيئات المانحة للقروض مع عدم المغامرة بأموال الزكاة؛
 - ضرورة الاستفادة من توصيات المؤتمرات العلمية حول الزكاة في الداخل والمخارج بفحص هذه التوصيات لتحديد ما هو قابل للتنفيذ مع توفير الوسائل المساعدة على ذلك؛
 - ضرورة إخضاع الصندوق للتقييم الخارجي المتعدد (مدققون خارجيون، مجلس محاسبة، مفتشية عامة للمالية، منظمات مجتمع مدني، برلمان.....إلخ)
 - ضرورة وضع مؤشرات لتقييم أداء ومتابعة نشاط صندوق الزكاة، بما يسمح بوضع لوحة قيادة تمكن القائمين على التدخل في كل اللحظات والوقوف على الانحرافات لتصحيحها. ولعل من بين المؤشرات التي يمكن اعتمادها:
- الجدول رقم 06: مؤشرات متابعة أداء وتقييم صندوق الزكاة

العلاقة	المؤشر
(حصيلة الزكاة في السنة ز+1 - حصيلة الزكاة في السنة ن) / حصيلة الزكاة في السنة ن	نمو الحصيلة الزكوية
(عدد المزكين في السنة ز+1 - عدد المزكين في السنة ن) / عدد المزكين في السنة ن	نمو عدد المزكين
الحصيلة الزكوية / عدد المزكين	معدل مساهمة المزكين
(عدد الفقراء في السنة ز+1 - عدد الفقراء في السنة ن) / عدد الفقراء في السنة ن	تطور عدد الفقراء
(عدد الفقراء / عدد السكان) × 100	نسبة الفقراء إلى السكان
(عدد المستفيدين في السنة ز+1 - عدد المستفيدين في السنة ن) / عدد المستفيدين في السنة ن	نمو المستفيدين من الزكاة

حصيلة الزكاة للسنة ز/ عدد المستفيدين	حصة كل مستفيد من الزكاة
نفقات صندوق الزكاة/ الناتج المحلي الخام	العبء النسبي لصندوق الزكاة 1
نفقات صندوق الزكاة/ مجموع الحصيلة الزكوية	العبء النسبي لصندوق الزكاة 2
التحصيل الفعلي/ التحصيل الممكن (المتوقع)	فعالية التحصيل
حصيلة الزكاة/ عدد عمال الصندوق	مردودية أعوان صندوق الزكاة
حصيلة الزكاة/ عدد أعوان التحصيل	مردودية أعوان التحصيل
حصيلة الزكاة/ الناتج المحلي الخام	معدل الضغط الزكوي
حصيلة الزكاة/ النفقات الاجتماعية للميزانية العامة	نسبة تغطية النفقات الاجتماعية
حصيلة الزكاة/ مجموع موارد الميزانية العامة	نسبة الزكاة للموارد العمومية
النفقات الإدارية للصندوق/ حصيلة الزكاة	تكلفة تحصيل الزكاة
التكاليف الإدارية للصندوق/ عدد المزكين	نسبة تحمل المزكين لأعباء الزكاة
(الزكاة المدفوعة من أكبر 10 مزكين/ مجموع حصيلة الزكاة) × 100	مؤشر التبعية ل كبار المزكين
(أعباء التكوين/ نصيب العاملين عليها) × 100	مؤشر تكلفة التكوين

الخلاصة:

لم تعد إقامة هيئات ومؤسسات الزكاة مجرد خيار أمام الدول الإسلامية، بقدر ما أصبحت ضرورة للخروج من الوضع الاقتصادي الحالي المتسم بالتقلبات الكثيرة التي تعرفها الساحة العالمية فضلا عن التهديدات متعددة الأبعاد؛ في وضع يعيش فيه العالم مخاضا وسعيا نحو إعادة التشكل وبرز الأزمات بشكل دوري ومتسارع مما يقتضي استخدام كافة الوسائل للتقليص من حدة الفقر. وهذا ما يتطلب تفعيل القائم من هذه المؤسسات وضع استراتيجيات تدمجها في مسار التنمية الشامل بشكل يعبر عن هوية الأمة وأصالتها.